

الجمهوريّة التونسيّة رئاسة الحكومة الهيئة العليا للطلب العمومي بلدية هرقلة

كراس الشروط المتعلق بتكليف محام لدى التعقيب أو شركة مهنية للمحاماة لمدة ثلاثة سنوات (بلدية هرقلة)

# لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية لسنوات 2027/2026/2025

أفريل 2025

### الفهرس

	الفصلالأول:موضوع طلب العروض كم
2	الفصل 2: شروط المشاركة
3	الفصل 3: كيفيّة المشاركة
4	الفصل 4: توزيع طلب العروض إلى حصص
5	الفصل 5:سحب ملف طلب العروض
5	الفصل 6: صلوحية العروض
5	الفصل 7: الإيضاحات وملاحق ملف طلب العروض
5	الفصل 8: الضمانات المالية
6	الفصل 9: الطعن في كراس الشروط
7	الفصل 10: طريقة تقديم العروض
8	الفصل 11: الوثائق المكوّنة للعرض
8	الفصل 12: فتح العروض
10	الفصل 13: ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشحات من قبل المشاركين في الصفقة
10	الفصل 14: تقييم العروض
11	الفصل 1.14: منهجيّة تقييم العروض و إسناد الأعداد المتعلقة باختيار محام غير متخصص
20	الفصل 15: تعيين المحامي أو الشركة المهنيّة للمحاماة
20	الفصل 17: نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة وامضاء العقد
22	الملاحق

### الفصل الأوّل: موضوع طلب العروض

يتمثل موضوع طلب العروض في اختيار عدد (01) محامٍ مباشر أو شركة مهنية للمحاماة، من بين المرسمين بجدول المحامين، لنيابة بلدية هرقلة والقيام بجميع الإجراءات القانونيّة في حقها والدفاع عنها لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية وفق ما تقتضيه الأحكام التشريعية الجاري بها العمل.

ويبيّن عقد النيابة بدقة الحقوق و الالتزامات المحمولة على الطرفين المتعاقدين.

**الفصل 2: شروط المشاركة** يمكن المشاركة في طلب العروض:

للمحامين المرسمين بجدول المحامين لدى:

### < التعقيب

في تاريخ صدور طلب العروض أو/و □

للشركات المهنية للمحاماة

لا تجوز مشاركة المحامين أو الذين تعرّضوا للإيقاف عن المباشرة بمقتضى قرار تأديبي بات أو محلى بالنفاذ العاجل ما لم يتمّ إلغاؤه من قبل المحكمة المختصّة خلال الثلاث سنوات التي سبقت التاريخ الأقصى لقبول العروض $^{1}$ .

كما لا يمكن مشاركة المحامين الموجودين في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالتشريع و التراتيب الجاري بها العمل أو تلك التي تنشأ بسبب تضارب المصالح المرتبطة بالعلاقة المباشرة بين المحامي ورئيس بلدية سيدي الهاني أو بأحد أعضاء هياكل التسيير بها أو المداولة أو تلك التي يكون فيها المحامي أو أعضاء الشركة المهنيّة للمحامين قد قبل أيّ دعوى ضدّ جهة تعمل لديها او اي مانع اخر على معنى الفصل 32 من مرسوم المحاماة.

ان التثبّت من الوضعية القانونية للمحامي أو الشركة المهنية للمحاماة لا يدخل ضمن مشمولات الهيكل العمومي الجنة الفتح $^{1}$ والفرز المحدثة للغرض)، وانما يندرج ضمن صلاحيات اللجنة المختصّة لمراقبة ومتابعة نيابة المحامين بالهيئة العليا للطلب العمومي بالتنسيق مع الهيئة الوطنية أو رئيس الفرع الجهوي المختصّ، عند الاقتضاء، طبقا لأحكام الفصل 16 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرخ في 28جانفي2014 المتعلق بضبط شروط واجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم و الهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية.

### الفصل 3: كيفية المشاركة

يمكن للمحامي المباشر المشاركة في طلب العروض منفردا أوضمن شركة مهنية للمحاماة تخضع للتشريع الجاري به العمل.

### الفصل 4: توزيع طلب العروض إلى حصص: يتكوّن طلب العروض من:

 $\Box$  قسط وحيد موجّه إلى جميع:

المحامين المرسمين لدى:  $\Box$ 

□ التعقيب

في تاريخ صدور طلب العروض أو

□الشركات المهنية للمحاماة

ويشمل هذا القسط القضايا بجميع أنواعها و التي لا تتجاوز قيمتها المائة ألف دينار (100000) دون إعتبار الأداء على القيمة المضافة لكامل المدة النيابية

### الفصل 5: سحب ملف طلب العروض:

يرسل الهيكل العمومي نص إعلان طلب العروض مصحوبا بملف الدعوة إلى المنافسة إلى الهيئة الوطنية للمحامين 3 أيام على الأقل قبل تاريخ الإعلان عن طلب العروض بهدف نشره على موقع الهيئة (https://avocat.org.tn).

ويتولى المترشح تحميل كراس الشروط وملاحقها مجانا من موقع: www.tuneps.tn أو يتولى المترشح تحميل كراس الشروط وملاحقها مجانا من موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية (www.marchespublics.gov.tn) بعد أن يتم تعمير الاستمارة الإلكترونية الموجودة للغرض على الموقع المذكور. كما يمكن سحب كراس

<sup>1</sup> يتم وجوبا إسناد لمحام مباشر واحد أو لشركة محاماة واحدة عقد نيابة الهيكل العمومي لدى المحاكم.

الشروط من موقع الهيئة الوطنية للمحامين أوموقع واب ( -www.commune) الخاص ببلدية هرقلة عند الاقتضاء. وبالإضافة إلى ذلك، تسحب كراس الشروط مباشرة من بلدية هرقلة الكائن مقرها بشارع الحبيب بورقيبة/ الترقيم البريدي 4012 بدون مقابل.

### الفصل 6: صلوحية العروض:

يصبح المشاركون ملزمين بعروضهم بمجرّد تقديمها لمدة مائة وعشرو ن يوما (120 يوما) ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

### الفصل 7: التوضيحات وملاحق ملف طلب العروض:

يمكن لكل مشارك أن يطلب كتابيا إيضاحات في أجل أقصاه عشرة (10) أيام من تاريخ نشر الإعلان عن طلب العروض.

ويتم إعداد ملحق لملف طلب العروض، عند الاقتضاء، يتضمّن الإجابات والتوضيحات المتصلة بالملاحظات والاستفسارات التي يطلبها المترشحون، ويوجه إلى جميع ساحبي كراس الشروط في أجل لا يتجاوز خمسة (05) أيام قبل التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض وذلك عبر البريد الإلكتروني للمحامي أو للشركة المهنية للمحاماة المبيّن في الاستمارة الإلكترونية لسحب كرّاس الشروط المشار إليها بالفقرة الثانية من الفصل 4 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرخ في 28جانفي2014 المتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية. توجه بلدية هرقلة، عند الاقتضاء، المعطيات التكميليّة إلى المترشحين الذين سحبوا كراس الشروط قصد مزيد توضيح ملف طلب العروض في أجل أدناه عشرة (10)

قبل انتهاء أجل تقديم العروض على ألا تمس هذه المعطيات التكميلية بالخاصيات والمعايير الفنية والجوهرية.

### الفصل 8: الضمانات المالية:

يعفى المشاركون من تقديم الضمانات المالية التي تقتضيها التراتيب المتعلقة بتنظيم الصفقات العمومية.

### الفصل 9: الطعن في كراس الشروط:

يمكن لكل مشارك محتمل اعتبر البنود المضمنة بكراسات الشروط مخالفة للأحكام الواردة بالأمر عدد 764 لسنة 2014 أن يتظلم لدى اللجنة المحدثة بالفصل 07 من نفس الأمر بتقديم مطلب في الغرض مرفقا بتقرير مفصل يبين فيه الإخلالات ومدعما بالمؤيدات اللازمة في أجل أقصاه عشرة (10) أيام من تاريخ الإعلان عن طلب العروض ويخفض هذا الأجل إلى خمسة (5) أيام في الحالات التي يحدد فيها أجل قبول العروض بعشرة (10) أيام.

تحيل اللجنة وبمجرد توصلها بالتظلم نسخة من العريضة إلى بلدية سيدي الهاتي بطريقة تعطى تاريخا ثابتا.

يمكن للجنة قبل اتخاذ قرارها بشأن التظلم المعروض عليها أن تأذن بتعليق الإجراءات حتى البت نهائيا إذا كان المطلب قائما على أسباب جدية في ظاهرها.

تتخذ لجنة مراقبة ومتابعة نيابة المحامين قرارها في أجل أقصاه عشرة (10) أيام عمل من تاريخ توصلها بإجابة بلدية هرقلة مرفقة بجميع الوثائق والإيضاحات المطلوبة وفي غياب ذلك يرفع قرار تعليق الإجراءات.

### الفصل 10: طريقة تقديم العروض

يتم تقديم العروض على مرحلة واحدة وترسل وجوبا عن طريق منظومة الشراء العمومي على الخط:www.tuneps.tn

مصحوبة بكل الوثائق الإداريّة وجميع مؤيداتها المبيّنة بالفصل (11) من هذا الكراس و في صورة تجاوز العرض للحجم الأقصى المسموح به فنيا فإنه يمكن تقديم جزء من العرض خارج الخط عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي التابع لبلدية هرقلة مقابل وصل إيداع و في ظرف مختوم بإسم:

### السيد كاتب عام بلدية هرقلة \_شارع الحبيب بورقيبة هرقلة ـترقيم بريدي: 4012.

كما يشترط ذكر العبارة التالية على الظرف الخارجي: جزء من طلب عروض عدد 2025/03 لتكليف محام أو شركة مهنية لدى التعقيب لنيابة بلدية هرقلة لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية لسنوات 2027/2026/2025.

تسجّل الظروف عند تسلمها في مكتب الضبط المعيّن للغرض ثمّ وفي مرحلة ثانية تسجّل في الدفتر الخاص بقبول العروض حسب تاريخ وصولها ويجب أن تبقى مختومة إلى موعد فتحها.

### يقصى آليّا:

- \* كلّ عرض ورد بعد الأجال.
- \* كل عرض لم يتضمّن وثيقة التعهد.

ولا يمكن للمشاركين الذين تمّ إقصاء عروضهم لأيّ سبب من الأسباب المطالبة بتعويض. يجب أن تحرّر العروض بكاملها بالحبر بما في ذلك وثيقة التعهد طبقا للنماذج الملحقة بكراس الشروط.

### الفصل11: الوثائق المكونة للعرض:

يجب أن يحتوي الظرف المتضمّن للعرض على الوثائق التالية:

### بيان الوثيقة المطلوبة

### الوثائق الادارية

تعمير الملاحق من 1 إلى 5 وختم وامضاء المشارك على كلّ صفحة مع بيان التاريخ.

### الوثائق الفنية المعتمدة في تقييم العروض

تعمير الملاحق من 6 إلى 11 المضمنة بكراس الشروط وامضاؤها وختمها في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ وتقديم المؤيدات عند الإقتضاء.

امضاءوختم مشروع عقدالنيابة المزمع إبرامه بينا لمحامي المباشر أومجمع المحامين المباشرين أو الشركة المهنيّة للمحاماة من جهة، و بلدية هرقلة من جهة ثانية مع بيان التاريخ.

ملاحظة: يمثل عدم تقديم الملحق رقم 1 عند فتح العروض موجبا لإقصاء العرض غير أنه يمكن للجنة بالنسبة لبقية الوثائق الإدارية أن تطالب العارض (ين) المعنيين باستكمال وثائقهم في أجل معين وتقصى العروض التي لم تستكمل ما طلب منها في الأجال المضبوطة.

### الفصل 12: فتح الظر وف:

تحدث لدى بلدية هرقلة لجنة خاصة بفتح وتقييم العروض يتم تعيينها بمقرر من كاتب عام بلدية هرقلة قبل الإعلان عن طلب العروض.

وتعقد جلسة فتح العروض في التاريخ والمكان المحدّدين بنص إعلان الدعوة إلى المنافسة لفتح الظروف الخارجية والظروف المحتوية على الوثائق الإدارية والفنية.

وتكون جلسة فتح الظروف علنية إلا في الحالات الاستثنائية المبررة.

- لا يسمح للحاضرين المشاركين بالتدخّل في سير أعمال اللجنة لأيّ سبب من الأسباب. كما لا يخوّل لهم طلب تمكينهم من تعديل عروضهم أو إدخال أيّ إضافات عليها.
  - لا تفتح إلا العروض الواردة في الأجال القانونية المحدّدة لقبول العروض.
- يتمّ الشروع في عمليّة الفتح طبقا للتسلسل الزمني لتاريخ قبول العروض وذلك بفتح الظرف الخارجي للعرض والتثبّت من وجود كلّ الوثائق الإداريّة المطلوبة.
- فتح الظرف المحتوي على العرض الفنّي والاقتصار على التصريح بوجود الوثائق المطلوبة دون تعدادها.

### الفصل 13: ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشحات:

يمكن للمحامي الذي قدّم ترشّحه في طلب عروض أن يسحبه بطلب كتابيّ، مقابل وصل تسليم، يقدّم مباشرة إلى بلدية هرقلة أو عن طريق البريد مع الإعلام بالبلوغ في أجل أقصاه عشرة (10) يوما من تاريخ آخر أجل لقبول العروض المعلن عليه من قبل بلدية هرقلة وبانقضاء هذا الأجل، تؤخذ بعين الاعتبار عروضهم في أعمال التقييم، ويبقوا ملزمين بها.

غير أنّه لا يمكن سحب ذلك العرض بعد انقضاء الأجل المذكور إلا بمطلب معلل يقدّمه المترشّح للجنة المختصّة المنصوص عليها بالفصل 07 من الأمر 764 لسنة 2014بهدف الموافقة عليه. وفي صورة تراجع المحامي أو شركة المحاماة أو المحامون المتعهدون في اطار اتفاق شراكة وبعد إتمام عملية الفتح، يحرم من المشاركة في طلبات العروض التي تنظمها كلّ الهياكل العمومية لمدّة سنتين (2) تحتسب، حسب الحالة، من تاريخ تراجعه الكتابي بعد الأجل المحدّد لذلك في الفقرة الأولى من هذا الفصل أو من تاريخ عدم الردّ من طرفه على إعلامه بقبوله النهائي من قبل الهيكل العمومي الذي بقي دون ردّ لمدّة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل ما لم تنقض مدة صلوحية عرضه.

### الفصل 14: تقييم العروض

بعد فتح العروض من قبل اللجنة الخاصة المشار إليها بالفصل 12 من هذا الكراس، تقصى اللجنة وجوبا:

- ـ العروض التي لم تتضمّن إحدى الملاحق المستوجب تعميرها من قبل العارض بهدف اعتمادها للتقييم الفني.
  - كل عرض تضمّن تصريحات أو معلومات خاطئة أو وثائق ثبت أنها مزوّرة.
- العروض التي يتولى أحد المشاركين فيها تقديم أكثر من عرض واحد في نفس الصفقة سواء في إطار فردي أو مجمّع.

يمكن، عند الاقتضاء، للجنة الخاصة بفتح الظروف وتقييمها أن تدعو كتابيًا المشاركين الذين لم يقدّموا المؤيدات المطلوبة في ملف طلب العروض إلى إتمام ملفاتهم في أجل لا يتجاوز 07 أيّام عمل من تاريخ جلسة فتح الظروف وذلك عن طريق البريد السريع أو بإيداعها مباشرة بمكتب ضبط بلدية هرقلة المعنية

بطلب العروض حتى لا تقصى عروضهم بشرط إحترام مبدأ المساواة بين المشاركين وألا يؤدي ذلك إلى تغيير في محتواها. كما يمكن أن ترسل الوثائق عن طريق البريد الالكتروني بالعنوان التالي: بلدية هرقلة شارع الحبيب بورقيبة ترقيم.ب: 4012على أن تودع الأصول، لاحقا، بمكتب الضبط او ارسالها عن طريق البريد السريع. ويعتمد في هذه الحالة تاريخ الإرسال الالكتروني.

وبخصوص المحامين الذين صدرت في شأنهم عقوبات تأديبيّة، فإنّ استبعادهم لا يتمّ إلا من قبل لجنة المراقبة والمتابعة المحدثة بمقتضى الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرخ في 28جانفي2014 المتعلق بضبط شروط واجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم، بعد التثبّت بدقّة في وضعيّاتهم المهنية بالتنسيق مع الهيئة الوطنية للمحامين تطبيقا لمقتضيات الفصل 15 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرخ في 28جانفي2014. وتتولى هذه اللجنة عمليّة تقييم العروض وترتيبها حصريا وفقا إحدى المنهجيات التالية:

### 14.1: منهجيّة تقييم العروض المتعلقة بإختيار محام ذو تكوين عام:

أ- تعتمد المعايير الحصريّة التالية في صورة رغبة بلدية هرقلة في اختيار محام او شركة مهنية للمحاماة غير متخصصة

العدد الأقصىي المسند	معابير الفرز	العدد
60نقطة	تجربة العامة للمحامي أو لأعضاء الشركة المهنيّة للمحامين المرسّمين لقسم المطلوب (تعقيب)	
	مؤهلات العلميّة للمحامي و التكوين لاستكمال الخبرة 30 نقطة	ال
10 نقطة	جربة المحامي في نيابة الهياكل العموميّة لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات أخيرة	
100 نقطة	وع العام	المجم

### ب-: إسناد الأعداد:

### - التجربة العامة للمحامي أو لأعضاء الشركة المهنيّة للمحامين بالقسم المطلوب (تعقيب)-60- نقطة:

تسند 10 نقطة بعنوان كل سنة ترسيم بالقسم المطلوب (تعقيب)

في صورة التنصيص صلب ملف الدعوة إلى المنافسة على فتح باب المشاركة للمرسمين في التعقيب (أكثر من 5 سنوات) في ذات القسط أو نفس طلب العروض تحتسب الخبرة العامّة للمحامي المعني في القسم المرسّم فيه مع وجوب التقيد بالسقف العددي الأقصى المشار إليه في الجدول.

لإثبات التجرية العامّة، يقدّم المترشح شهادة ترسيم مسلمة من الهيئة تبيّن تاريخ ترسيمه في القسم المعنى (تعقيب).

### - المؤهّلات العلميّة للمحامى والتكوين الستكمال الخبرة (30 نقطة):

شُهادة الدكتوراه في القانون		الشهادة العلمية
	شهادة الماجستير	
10	5	العدد المسند

إضافة إلى الشهادات العلميّة التي تحصّل عليها المحامي تسند الأعداد بحسب عدد الدوارت التكوينيّة التي تلقّاها أو شارك فيها على النحو التالي:

- تسند بصفة آلية 05 نقاط لكلّ محام شارك فعليا أو تابع بنجاح دورة تكوينية متخصّصة في إطار دوارت التكوين المستمرّ لإستكمال الخبرة المهنيّة التي تنظمها الهيئة الوطنية بالتنسيق مع المعهد الاعلى للمحامين ويبقى سقف النقاط بهذا العنوان عشرة (10).
- تسند نقطة واحدة (01) لكل مشاركة ناجحة في دورة تكوينية قام بها محامي في إطار أنشطة الهياكل الدولية للمحامين ويبقى سقف النقاط بهذا العنوان خمسة نقاط (05)

لإثبات الشهائد العلمية والمشاركة في هذه الدوارت، يقدّم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من شهادته العلمية وكذلك شهادة المشاركة في الدورة المعنية.

- تجربة المحامي في نيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات الأخيرة (10 نقاط)
- · تسند بصفة آلية 05 نقاط لكل محام تمّت إنابته من قبل هيكل عمومي خلال الثلاث سنوات الأخيرة و يبقى سقف النقاط بهذا العنوان عشرة (10).

لإثبات هذه الإنابات يقدّم المحامي نسخا من عقود الإنابات أو الاتفاقيات المبرمة مع الهيكل العمومي أو شهادة حسن إنهاء مهمّة تكليف ممضاة من قبل الهيكل العمومي.

لا تقبل إلا العروض المتحصّلة على العدد الفني الأدنى 60 من 100 نقطة.

### 4.31: سير أعمال لجنة الفتح والتقييم:

تتمّ عمليّة التقييم وترتيب العروض من الناحية الفنيّة على النّحو التالى:

- تتولى لجنة الفتح والتقييم تقييم العروض وترتيبها على أساس المعطيات الممضاة والمبيّنة بعرضها وبقية الملاحق المنصوص عليها بملف طلب العروض المدعومة بالمؤيدات وطبقا للمعايير والمقاييس المعلنة بكراس الشروط.
  - تضمّن اللجنة أعمالها بتقرير لتقييم العروض ممضي من قبل كافة أعضائها بأسمائهم وصفتهم ومؤشر على كافة صفحاته.

• تتولى بلدية هرقلة بعد الانتهاء من هذه الأعمال توجيه تقرير تقييم العروض (نسخة أصليّة ورقيّة و7 نسخ رقمية) إضافة إلى أصول العروض ويكون مصحوبا بمذكّرة تقديمية لطلب العروض ممضاة من قبل كاتب عام البلدية إلى اللجنة المختصّة للمراقبة والمتابعة بالهيئة العليا للطلب العمومي في أجل أقصاه 20 يوما من تاريخ فتح العروض لإجراء المراقبة اللازمة عليها. ويمكن بالتوازي مع هذا إرسال الملف كاملا على العنوان الإلكتروني التالي haicop@pm.gov.tn

### • الفصل15: تعيين المحامى أو شركة محاماة:

تجري اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي طبقا لأحكام الفصل 7 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 والمؤرخ في 28جانفي2014 مراقبتها على شرعية إجراءات اللجوء إلى المنافسة وترتيب العروض ومصداقيتها وشفافيتها. وتتأكد من الصبغة المقبولة لشروطها. وتتثبت من مطابقة مقاييس التقييم المعتمدة من قبل الهيكل العمومي لمقتضيات كراس الشروط وتعيد النظر فيهاعند الاقتضاء.

وبعد الانتهاء من هذه الأعمال، توجّه اللجنة المذكورة قرار تعيين المحامي (ين) إلى بلدية هرقلة لتنفيذه.

### الفصل 16: نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة وامضاء العقد:

تنشر بلدية هرقلة وجوبا نتائج الدعوة إلى المنافسة واسم المتحصل على عقد الإنابة على لوحة إعلانات موجهة للعموم وعلى وموقع الواب الخاص به عند الاقتضاء. ويوجه هذا الإعلان إلى الهيئة الوطنيّة للمحامين ويتمّ إعلام بقية المشاركين الذين لم يتمّ تعيينهم بهذه النتائج بكل وسيلة ماديّة أو لاماديّة بطريقة تعطى تاريخا ثابتا.

يمكن الطعن في قرار الإسناد الصادر عن اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي طبقا لأحكام الفصل 7 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 والمؤرخ في 28جانفي 2014 لدى المحكمة المختصة.

يجب على المحامي إمضاء العقد المحرر باللغة العربية طبق النموذج المصاحب لهذا ويمكن إضافة بنود يرى الطرفين أهميّتها وضرورة توضيحها وذلك حسب مقتضيات وواقع نشاط الهيكل العمومي دون تغيير البنود الجوهرية للعقد والمساس بالأتعاب.

وعلى إثر المصادقة على العقد وامضائه، يتولى صاحب العقد اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لضمان انطلاق المهمّة بمجرد تسلم الإذن بذلك.

إلا أنّه، في صورة نكول المحامي أو شركة المحاماة التي وقع إختيار ها نهائيا للإنابة يحرم من المشاركة في عقود الإنابات التي تنظمها كلّ الهياكل العمومية لمدّة سنتين(02) تحتسب من تاريخ إعلامه بقبوله النهائي الذي بقي دون ردّ لمدّة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل.

وفي هذه الحالة يقدّم المشتري العمومي تقريرا خاصا في الغرض إلى اللجنة المختصّة لمتابعة ومراقبة نيابة المحامين يتضمّن مقترح حرمان المحامي أو شركة المحاماة من المشاركة في طلبات العروض. وتتخذ اللجنة قرارها في هذا الشأن وتعلم الهيئة الوطنيّة للمحامين بذلك.

تتولى بلدية هرقلة إمضاء عقد النيابة وذلك في أجل سبعة أيام من تاريخ تعليق قرار اللجنة ويتعن عليها موافاة اللجنة ببطاقة إسناد عقد النيابة تتضمن البيانات والمعطيات المنصوص عليها بالعقد.

### الملاحق

ملحق عدد 1 :وثيقة التعهّد

ملحق عدد 2: بطاقة ارشادات عامة حول المشارك

ملحق عدد 3: تصريح على الشرف بعدم التأثير في مختلف اجراءات التعيين ومراحل انجاز المهمّة

**ملحق عدد 4:** تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى (الهيكل العمومي) صاحب طلب العروض

ملحق عدد 5: تصريح على الشرف بعدم الوجود في احدى الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 4 من كرّاس الشروط

**ملحق عدد 6:** تصريح على الشرف بصحّة البيانات والمراجع العامّة و/ او الخصوصيّة المذكورة في العرض

ملحق عدد 7: التزام المحامي (المنفرد)او المحامين المباشرين (في صورة تجمّع)

او اعضاء الشركة المهنيّة للمحاماة بنيابة الهيكل العمومي لدى المحاكم و سائر الهيئات القضائيّة والتحكيمية والاداريّة والتعديلية

ملحق عدد 8: التجربة العامة للمحامي المباشر او المحامين المباشرين (في حالة مجمع) او للمحامين المنتمين للشركة المهنيّة للمحاماة (من تاريخ الترسيم الى تاريخ فتح العروض)

ملحق عدد 9: (يتعلّق فقط باختيار محام او اعضاء الشركة المهنيّة للمحامين في الاختصاص المطلوب)

قائمة المراجع المبيّنة للتجربة الخصوصيّة للمحامي المباشر او المحامين المباشرين (في حالة مجمع)

او للمحامين المنتمين للشركة المهنيّة للمحاماة خلال الخمس سنوات اللأخيرة (من 1جانفي 2020الى تاريخ فتح العروض)

ملحق عدد 10: الشهائد العلميّة وقائمة الدورات التكوينية المتخصصة لاستكمال الخبرة و الدراسات والمقالات والبحوث المتخصّصة.

ملحق عدد 11: قائمة تجربة المحامي في نيابة الهياكل العموميّة لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات

الاخيرة ( بالنسبة للمحامين ذو تكوين عام وتكوين متخصص)

ملحق عدد 12: عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر او مجمع المحامين المباشرين او الشركة المهنيّة للمحاماة ، والهيكل العمومي.

### ملحق عدد 1

وثيقة التعهد
ذكر القسط المترشح فيه عند الاقتضاء (
الممضي أسفله )الاسم واللقب والصفة $(\hat{1})$
-    المتصرف باسم ولحساب
- المنخرط بصندوق الحيطة و التقاعد تحت عدد: <u>لسنة</u>
<ul> <li>المعيّن محل مخابرته بـ(ذكر العنوان بالكامل)</li> </ul>
- بصفتي -
وبعد الاطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها² والمكوّنة لملف طلب العروض المتعلق بإنابة المحامي
(يحدده الهيكل العمومي) :
(1)ملف طلب العروض.
(2)وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام.
(3)عقد النيابة.
وبعد أن قدّرت على مسؤوليتي طبيعة وشروط الخدمات المزمع انجاز ها.
أتعهد وألتزم بما يلي:
1) قبول المهمّة المسندة لي دون تحفظ
2) انجاز الخدمات القانونيّة المطلوبة وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه، مقابل الأجرة المحدّدة طبق
بنود العقد.
<ul> <li>3) تسليم التقارير الخاصة بالإنابات لدى المحاكم موضوع الصفقة خلال مدة قدرها 7 أيام من تاريخ الإعلام</li> <li>به وفقا لما ينص عليه العقد.</li> </ul>
4) الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة ( <u>120)</u> يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.
6) أشهد أنني لست (أو أنّ الشركة التي أمثلها ليست) في حالة تضارب مصالح أو أيّ حجر قانوني. وفي
صورة ثبوت خلاف ذلك، فإنه يتم فسخ العقد بصفة آلية وأتحمل مسؤوليتي القانونية المترتبة عن ذلك.
تدفع بلدية هرقلة المبالغ المستوجبة بموجب عقد الصفقة وتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد:
عرر بـ ف <i>ي</i>
(اومن اورش اورش اورش اورش اورش اورش اورش اورش

<sup>1</sup> في صورة، تقديم العرض من قبل مجمع، تدرج عبارة إني الممضي أسفله بصفتي وكيل المجمع (ذكر المجمع) دون إد ارج البيانات المتعلقة بالإنخراط لدى صندوق الحيطة والتقاعد.

<sup>2</sup> يمكن إضافة وثائق أخرى عند الاقتضاء

### (يكتب المشارك بخط اليد عبارة صالح للمشاركة في طلب العروض)

### ملحق عدد2

بطاقة إر شادات عامة حول المشارك
الاسم واللقب أو إسم شركة المحاماة.
تاريخ الترسيم في قسم التعقيب : اليوم/ الشهر السنة
السنة: عنوان المقرّ
عنوان موقع الواب إذا كان للمحامي موقع واب وفقا للإجراءات القانونية :
الهاتف:
العنوان الإلكتروني للمحامي أو شركة المحاماة
رقم المعرّف الجبائي
الشخص المفوّض لإمضاء وثائق العرض (الاسم واللقب والصفة).
حّرر بـ في
(إمضاء وختم المشارك)

ملاحظة: في صورة تجمّع شركات محاماة أو محامين، يجب على كلّ عضو تقديم الوثيقة الخاصّة به.

### تصريح على الشرف بعدم التأثير في مختلف الجراءات التعيين ومراحل انجاز المهمّة

يّ الممضي أسفله (الاسم واللقّب).	إنيُ
ثلّ الشركة المهنية للمحامين	
سجّل بالهيئة الوطنية تحت عددبتاريخ	
عينّ محلّ مخابرته بـ (العنوان الكامل)	الم
سمّى فيما يلي "المشارك"	
مرّح على شرفي بعدم قيامي وألتزم بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو	أص
لمايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إسناد الصفقة لفائدتي.	عد
ر بـفيفي	حرّ
مضاء و ختم المشارك)	(اه

### تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى بلدية هرقلة

صاحب طلب العروض
نيّ الممضي أسفله (الاسم واللقّب)
ممثلّ الشركة المهنيةً للمحامين
لمسجّل بالهيئة الوطنية تحت عددبتاريخ
معينٌ محلٌ مخابرته بـ (العنوان الكامل)
لمسمّى فيما يلي "المشارك"
صرّح على شرفي أنيّ لم أكن أعمل ضمن أعوان أو إطارات بلدية هرقلة و و المارات بلدية هرقلة و المحمل بها مدّة خمس سنوات على الأقلّ.
وفي صورة القيام بإعلام الهيكل طبق أحكام الأمر عدد 1875 لسنة 1998، و ترفق نسخة
ن مكتوب الإعلام مؤشر عليه من قبل البلدية يوضح بدقة تاريخ ذلك أو الإدلاء بعلامة البلوغ
يند الأقتضاء).
عرّر بـفيفيفي
(امضاء و ختم المشارك)

## تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 2 من كارس الشروط

إنيّ الممضي أسفله (الاسم واللقّب).
ممثلّ الشركة المهنية للمحامين
المسجّل بالهيئة الوطنية تحت عدد يتاريخ بتاريخ
المعين محل مخابرته بـ (العنوان الكامل)
المسمّى فيما يلي "المشارك"
أصرح على شرفي أنيّ وكافةً أعضاء الفريق المتدخّل من المحامين المقترحين، عند الإقتضاء،
لا نوجد في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالمرسوم المنظم لمهنة المحاماة.
كما أصرح أننًا لا نوجد في إحدى الحالات المنصوص عليها بالفقرة الأخيرة من الفصل الثاني
من كراس شروط طلب العروض.
حرّر بــــــفيفي
(إمضاء وختم المشارك)

### تصريح على الشرف بصحة البيانات المذكورة في العرض

	إنيّ الممضي أسفله (الاسم واللقّب)
	ممثلٌ الشركة المهنية للمحامين
بتاريخ	المسجّل بالهيئة الوطنية تحت عدد
	المعين محل مخابرته بـ (العنوان الكامل)
	المسمّى فيما يلي "المشارك"
متها في هذا العرض بما في ذلك التجربة العامّة	أصرّح على الشّرف بصحّة البيانات التي قدّه و/ أو الخصوصيةّ.
ت خلاف لك أو تبعا لعدم تقديمي للجّنة المكلفّة دّة تتجاوز عشرة أيام.	و المحطوطية. وأتحمّل مسؤوليتي القانونية في صورة ثبون
دَّة تَتَجَاوِز عَشْرة أيام.	بالفرز لما يثبتها من وثائق بعد طلبها منيّ لم
	حرّر بـفي
(إمضاء وختم المشارك)	<del>-</del>

ملحق عدد 7

### التزام المحامي (المنفرد) أو المحامين المباشرين(في صورة تجمّع)

### أو أعضاء الشركة المهنيّة للمحاماة بنيابة بلدية هرقلة لدى المحاكم و سائر الهيئات القضائيّة والتحكيمية والإدارية والتعديلية

Ċ	أقرّ بأزّ			إنى الممضى أسفله (الاسم واللقب)
الفريق المتدّخل، عند الإقتضاء، والمتكوّن من السيدّات والسادة الآتي ذكر هم يلتزم) التزم بإنجاز المهمّة كما أقرّ بصحة كافة المعلومات الواردة بهذا العرض:				
	إمضاء المحامي	محل المخابرة	الترسيم	الاسم واللقب

(إمضاء وختم المشارك)

ملحق عدد8

## التجربة العامة للمحامى المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع) أوللمحامين المنتمين للشركة المهنيّة للمحاماة من تاريخ الترسيم إلى تاريخ فتح العروض

الاسم واللقب
رقم التسجيل بالهيئة الوطنية للمحامين وتاريخه
تاريخ الترسيم بقسم التعقيب)اليوم/ الشهر/ السنة ( *
محل المخابرة

نسخة من شهادة الترسيم تعطي تاريخا ثابتا للترسيم.

•		س
, <b>_9</b>	۷	1 12
<del>-</del>	•	

(إمضاء وختم المشارك)

ملحق عدد و

يتعلق فقط بإختيار محام أو أعضاء الشركة المهنية للمحامين في الإختصاص المطلوب قائمة المراجع المبينة للتجربة الخصوصية للمحامي المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع) أو للمحامين المنتمين للشركة المهنية للمحاماة خلال الخمس سنوات الأخيرة من 01 جانفي 2020 إلى تاريخ فتح العروض.

تاريخ بداية	الطور	عدد القضية	المحكمة	موضوع	الهيكلّ	العدد
تاريخ بداية وإنتهاء المهمة				الإنابة	الهيكل العمومي أو الشخص الطبيعي	الرتبي
المهمة					أو الشخص	
					الطبيعي	
						1
						2
						3
						4
						5
						6
						7
						8
						9
						10
						11
						12

حرّر بـــــفي

### ملحق عدد 10 الشهائد العلمية وقائمة الدوارت التكوينية المتخصصة لاستكمال الخبرة و الدارسات والمقالات والبحوث المتخصصة.

	اعار سال دار س		
السنة	الشهادة / الدورة/ المقال العلمي	عر	
الشهائد العلميّة			
		1	
		2	
		3	
	ا التكوينية للمحامين في اطار أنشطة الهياكل الدولية	الدورات	
		1	
		2	
		3	
		4	
الدورات التكوينية و شهاند استكمال الخبرة المسلمة من قبل الهيئة الوطنية بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين			
		1	
		2	
		3	
	ا و المقالات والبحوث المتخصّصة. (ذكر الميدان المطلوب أو المشابه)	الدر اسات	
	(	1	
		2	
		2	
		3	
		4	

فيف	<u> </u>	حرّر
	وختم المشارك	إمضاء

يقدّم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من الشهادة المعنية.

يقدّم المحامي المترشح نسخة من كل دارسة أو مقال أو بحث مع ذكر عنوان المجلة العلميّة وسنة النشر.

### ملحق عدد 11

## (يتعلق باختيار محامي ذو تكوين عام وكذلك المحامي ذو تكوين متخصص) قائمة تجربة المحامى في نيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات الأخيرة

	,		الهيكل العمومي أو الشركة الناشطة في	
النتائج المحققة أو نتائج	تاريخ إنجاز هذه الأعمال	ميدان النزاع	القطاع العام التي قام المحامي أو شركة المحاماة بنيابتها	
الأعمال المنجزة			شركة المحاماة بنيابتها	
		•••	سنة.	
			سنة.	
سنة				

	المترشح	وختم	إمضاء
في		ر بــــ	حر

يقدّم المحامي نسخا من عقود الإنابات أو الاتفاقيات المبرمة مع الهيكل العمومي أو شد هادة حسدن إنهاء مهمّة تكليف ممضاة من قبل الهيكل العمومي

### ملحق عدد 12 عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر أو مجمع المحامين المباشرين أو الشركة المهنيّة للمحاماة وبلدية هرقلة

الفصل الأوّل: تعريف المهمّة:	
تتمثلٌ مهمة:	
31751	

الإستاد
أو )مجمّع المحامين موضوع اتفاقية الشراكة(
أُو )الشركة المهنية للمحاماة
(طُبْقا لهذه الاتفاقية في نيابة بلدية سيدي الهاني والقيام بجميع الإجراءات القانونية ا
حُقه)ها( والدفاع عنه)ها( لدى المحاكم وُسائر الهيئات الْقضائية سواء في تونس أو كذا
خارجها عند الاقتصاء والمعين محل مخابرته ب (ذكرالعنو
كاملا):

### الفصل 2: التشريع والتراتيب المطبقة بالعقد:

تخضع أعلاه الصفقة للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل. كما يخضع صاحب العقد وأعوانه إلى التشريع الساري المفعول في الميدان الجبائي والضمان الاجتماعي.

### الفصل 3: الأتعاب2:

تضبط أتعاب المحاماة بخصوص المهام المشار إليها بالفصل الأوّل أعلاه بصفة جمليّة أو جزافية طبقا لأحكام القرار المشترك الصادر عن وزير العدل والوزير المكلف بالتجارة والتي تشمل معاليم نشر القضايا والمصاريف المكتبية ومعاليم الطوابع الجبائية ،دون تلك المتعلقة باستخراج الأحكام.

يتم تجميع (02) قضية كحد أدنى وأربعة (4)3 قضايا كحد أقصى وتعتبر أتعاب قضية واحدة في صورة توفر الشروط التالية:

-بجب على الهيكل العمومي تحديد عدد القضايا التي يمكن جمعها قبل الإعلان عن المنافسة إما بصورة عامة أو في إحدى أطوار التقاضي.

• القضايا في نفس الطور والتي تعد مرتبطة ببعضها بالنظر إلى وحدة الموضوع أو السبب أو المادة.

يمكن إضافة فصول أخرى وذلك حسب متطلّبات الملف أو الإنابات وخصوصيّاتها.  $^{f 1}$ 

<sup>2</sup> بجب المحافظة على الفقرات الثلاث المكوّنة للفصل المتعلّق بالأتعاب.

• القضايا أو الأذون على العرائض بالنظر إلى طبيعتها من حيث تشابهها أو تداولها أو سهولة معالجتها نظرا لاستقرار فقه القضاء بشأنها

يمكن لكاتب عام البلدية إذا ما تبين له ان المحامي قد بذل العناية اللازمة وحقق نتائج إيجابية بالنظر الي القضية المتعهد بها ودرجة تشعبها ، أن يسند له منحة تكميلية تقدّر من قبله وإمضاء ملحق في الغرض بين الطرفين وذلك بعد استكمال جميع أطوار التقاضي. يتم عرض مشروع الملحق مسبقا على اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي على أن تدخل هذه المنحة ضمن السقف المحدد للمحامى.

### الفصل 4: عقد تأمين عن المسؤوليّة المدنيّة والمهنيّة:

يتعين على المحامي صاحب عقد الإنابة تقديم عقد تأمين عن المسؤولية المدنية والمهنية ، ساري المفعول في تاريخ إبرام العقد وقبل الشروع في أي قضية.

كما يجب على المحامي أو شركة المحاماة صاحب(ة) العقد، تجديد عقد التأمين سنويا إلى حين الإعلام بالحكم المعلل بآخر قضية مُتعهَّد بها وانقضاء كامل مدة العقد بما في ذلك السنة الرابعة والتي تم اضافتها بمقتضى ملحق في الغرض عند الاقتضاء.

ويسري عقد التأمين إلى حين انقضاء أسبو عين بداية من يوم الإعلام بالحكم لآخر قضية تعهد بها المحامي أو شركة المحاماة المعنى(ة).

ويصير عقد التأمين لاغيا بانقضاء أسبوعين بداية من يوم الإعلام بالحكم المعلل بآخر قضية يتعهد بها المحامي أو شركة المحاماة المعني)ة. (وإذا تم إعلام شركة التأمين المعنية من قبل بلدية هرقلة يقبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه وذلك بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بأية وسيلة أخرى تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام ،بأن المحامي أو شركة المحاماة المعني)ة (لم يفي )لم تفي (بالتزاماته)ها (التعاقدية، يتم الاعتراض على إنقضاء عقد التأمين. وفي هذه الحالة، لا يصبر عقد التأمين لاغيا إلا بشهادة في الغرض تسلمها بلدية هرقلة.

### الفصل 5: الالتزامات الموضوعة على كاهل بلدية هرقلة:

- أ- تلتزم البلدية بتوفير الظروف الملائمة لإنجاز المحامي لمهمّته. ولهذا الغرض، يتولى بصفة خاصة توفير كل أصول مؤيدات القضايا التي تطلب من المحامي رفعها تضمّن مع رسالة التكليف مقابل وصل تسلم ممضى من المحامي. كما يضمّن الملف وجوبا بمذكرة توضيحية تلخص معطيات الملف وطلبات البلدية
- ب- تمكين المحامي من المعطيات المطلوبة سواء من طرفه أو من طرف المحكمة أو الهيئة أو الهيكل المعني قبل موعد الجلسة، أو الاجتماع، بأسبوع على الأقل.
- ت- عدم نشر أو توزيع تقارير المحامي والمؤيدات التي قدّمها في إطار نيابة بلدية هر قلة.
- ث- لا يمكن لبلدية هرقلة كشف المعطيات المالية والمؤيدات العلميّة المتعلقّة بالمحامي أو بشركة المحاماة المتعاقد معه طبقا أحكام الفقرة الأولى من الفصل 15 من

الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤّرخ في 28جانفي2014 المتعلق بضبط شروط واجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية.

الفصل 6: الالتزامات الموضوعة على كاهل المحامي أو الشركة المهنية للمحاماة: يلتزم المحامى أو شركة المحاماة بما يلى:

- قبول رسالة التكليف والقيام بجميع الإجراءات القانونية المستوجبة وفي صورة الرفض غير المبرر يعتبر ذلك نكولا موجبا لفسخ عقد النيابة ولحرمانه من المشاركة في عقود الإنابات التي تنظمها كلّ الهياكل العمومية لمدّة سنتين (02) تحتسب من تاريخ رفضه بقبوله المهمّة الذي بقي دون ردّ لمدّة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل.
- وفي هذه الحالة يقدّم المشتري العمومي تقريرا في الغرض إلى اللجنة المختصة لمتابعة ومراقبة نيابة المحامين يتضمّن مقتر حرمان المحامي أو شركة المحاماة من المشاركة في طلبات العروض. وتتخذ اللجنة قرارها في هذا الشأن وتعلم الهيئة الوطنيّة للمحامين بذلك.
- بذل العناية اللازمة للدفاع عن مصالح البلدية عند نيابته لها أمام المحاكم أو الهيئات القضائية.
- حضور كل الجلسات بنفسه أو بواسطة مساعديه، عند الاقتضاء، وإعلام البلدية كتابيا بمآلها في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ انعقادها أو الإعلان عنها من الجهة المتعهدة.
- حضور الاجتماعات المخصّصة للنظر في المسائل المتعلقة بنزاعات البلدية أو بدراسة الملفات التي وقع تكليفه بها قصد إبداء رأيه فيها أو إحاطة الهيكل العمومي فيها.
- ولهذا الغرض تتولى البلدية دعوته كتابيا سواء عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني لحضور هذه الاجتماعات وذلك قبل انعقادها وفي حيز زمني معقول.
  - تمكين البلدية مقابل وصل تسلم، من مشروع العريضة قبل إمضائها حتى تبدي رأيها فيها. وفي صورة عدم الإدلاء بمقترحات حولها في أجل أقصاه أربعة أيام عمل من تاريخ تسلمها من قبله، فيعد ذلك موافقة ضمنية منه على محتواها والإذن للمحامي بمواصلة الإجراءات التي يقتضيها القانون

### الفصل7: طرق خلاص صاحب العقد:

يتمّ خلاص صاحب العقد حسب الصيغ التالية )تحددها البلدية ( يكون الخلاص عن طريق:

□ تحويل إلى الحساب الجاري لصاحب العقد

	*-	١.
/	2	4
L	_	

- اً اشكال أخرى (يحددها الهيكل العمومي: صك، حوالة ...). بتولى الخلاص:
  - المحاسب العمومي المكلف بالدفع.
- الإدارة المالية : القابض البلدي بالقباضة المالية شارع محمد الخامس سوسة الفصل 8 : شروط الخلاص

### 8.1 دفع قسط أوّل على الحساب:

تسند نسبة 10% من أتعاب القضية المتعهد بها بعنوان قسط أول على الحساب ولا يجوز للبادية تمكين صاحب العقد من هذا القسط إلا في صورة تقديمه طلبا صريحا للتمتع به.

### 8.2 -تقديم مذكرة الأتعاب:

يتمّ خلاص صاحب العقد بناء على موافاته لبلدية هرقلة بمذكرة خلاص أتعاب.

#### 1:1 تسديد المستحقات 1:1

- يتمّ تمكين بلدية هرقلة من نسخة من شهادة في خلاص معاليم الضمان الاجتماعي وخلاص معاليم انخراطه في صندوق الحيطة والتقاعد للمحامين وما يفيد سلامة وضعيته الجبائية و قيامه بتأمين مسؤوليته المدنية وذلك وجوبا قبل خلاص الاتعاب.
- يتمّ إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصفقة في أجل خمس وأربعون (45) يوما من تاريخ إستلام مذكرة الأتعاب مستوفية الشروط وبعد التصريح بالحكم. وفي خلاف ذلك يتمتع صاحب العقد وجوبا بفوائض تأخير تحتسب ابتداء من اليوم الذي يلى انتهاء الأجال المكورة أعلاه،

تتحمل على بلدية هرقلة أجر عدول التنفيذ وكذلك أجرة عدول الإشهاد والخبراء ومصاريف الترسيم بالإدارة الملكية العقارية. 1

يمكن للهيكل العمومي التنصيص صلب مشروع العقد قبل الإعلان عن المنافسة على تسديد المستحقات الجزئية في صورة اللجوء إلى تجميع الإنابات.

كما تتحمل بلدية هرقلة مصاريف التنقلات المتعلقة بالإنابات خارج مجال منطقة تونس الكبرى أو خارج مراكز الولايات التي حيث عينت محل مخابرتهم عندما تتجاوز مسافة التنقل التي يقطعها المحامي أو أعضاء شركة المحاماة لهذا الغرض 30 كلم في حدود حالات التنقل الفعلية والثابتة للمحامي، شخصيا، أو لأعضاء شركة المحاماة المتعهدين بملف الإنابة وذلك طبقا للتعريفة المنصوص عليها بالقرار المشترك بين وزير العدل والوزير المكلف بالتجارة المؤرخ في 22أفريل 2016.

وإذا ما إقتضت ضرورة الملفّ التنقلّ للخارج، تتكفلّ بلدية هرقلة بتحمّل مصاريف التنقلّ والإقامة حصريا في حدود أيام المهمّة دون سواها بما في ذلك يومي الذهاب والرجوع. وفي كل الحالات، يجب أن تكون النفقات التقديرية المتعلقّة بالنقل والإقامة في الخارج موضوع مشروع ملحق يعرض وجوبا وبصفة مسبقة على أنظار اللجنة المحدثة بالفصل من الأمر عدد 764 وذلك بصرف النظر عن الفصل عدد 03 من هذا العقد المتعلق بالأتعاب.

إلا أنة وفي صورة تسبقه المصاريف من قبل المحامي أو شركة المحاماة، يتولى البلدية خلاصها على أساس فواتير مثبتة لهذه الأعمال مسلمة من المعنيين القائمين بالأعمال موضوع الاسترجاع وذلك إثر التثبت من القيام بالمهمة على أساس قاعدة العمل المنجز. الفصل 9: مدة العقد:

□ تضبط مدّة العقد بثلاثة سنوات تبدأ من تاريخ إمضاء العقد بين الطرفين.

تضبط مدّة العقد بثلاثة سنوات تبدأ من التاريخ المضمن بالعقد الممضى بين الطرفين. وفي صورة وجود قضايا جارية في تاريخ إنتهاء مدّة العقد ولم يتم تعيين محامي أو شركة مهنية للمحاماة من قبل اللجنة المختصبة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي فيتولى صاحب العقد مواصلة هذه القضايا وفق القواعد العناية المهنية وذلك إلى حين انتهاء طورها الجاري، دون سواه والتصريح بالحكم.

الفصل 10: تنفيذ العقد:

يجب على المحامي أن يلتزم بتنفيذ مقتضيات العقد بنفسه و لا يمكن بأي حال من الأحوال للبلدية تغيير المحامي الا في الصورة المنصوص عليها بالفصل 11 أو حدوث أمر طارئ أو قوة قاهرة حالت دون قيام صاحب العقد بتنفيذ التزاماته.

و في هذه الصورة يجب علي المحامي إعلام البلدية بذلك كتابيا و لا يمكنه مناولة النيابة إلى أي محام أخر.

و في صورة تخلي المحامي (صاحب العقد) بخلاف الحالات المنصوص عليها بالفصل أو حدوث أمر طارئ أو قوة قاهرة تتخّذ البلدية الإجراءات المستوجبة بهدف تعيين محام (ين) أخر ضمانا لاستمرارية سير المرفق العام عوضا عن المحامي المتخلي(ن) عن المهمّة تطبيقا للفصل 5 من الأمر 764 لسنة 2014.

كما يجب على البلدية في هذه الصورة الأخيرة تطبيق المطّة الأولى من الفصل السادس لهذا العقد.

### الفصل 11: فسخ العقد:

مع مراعاة مقتضيات الفقرة الأخيرة والفصل 9، يفسخ هذا العقد، آليا في الحالات التالية:

- وفاة المحامي أو حل الشركة المهنية للمحاماة أو الإحالة على عدم المباشرة.
- عدم إيفاء صاحب العقد بالتزاماته التعاقدية. وفي هذه الصورة توجه له البلدية تنبيها بواسطة رسالة مضمونة الوصول تدعوه فيها إلى القيام بالتزاماته في أجل محدّد لا يقلّعن عشرة أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التنبيه. وبانقضاء هذا الأجل، يمكن للبلدية فسخ العقد وتطبيق المطّة الأولى من الفصل السادس لهذا العقد.
- إذا ثبت لدى البلدية إخلال صاحب العقد بالتزامه وإهدار حق البلدية في التقاضي أو ثبت قيامه مباشرة أو بواسطة أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام العقد وانجازه. ويتولى المحامي إرجاع الوثائق التي بحوزته في أجل أقصاه خمسة عشرة يوما من طلبها كتابياً من قبل البلدية.

الفصل <u>13</u>: في صورة قرار البلدية تغيير صاحب العقد دون وجود مبررات قانونيّة أو واقعية ثابتة لذلك ، في قضية لا زالت جارية، ففي هذه الحالة تصرف له وجوبا أتعابه

كاملة التي تحتسب طبقا أحكام الفصل الثالث من هذه الاتفاقية وذلك عملا بأحكام الفصل 40 من المرسوم عدد 79 لسنة 2011 المؤرّخ في 20 أوت 2011 والمتعلّق بتنظيم مهنة المحاماة.

### الفصل 14: الحفاظ على السرية

يكتسي كامل العقد صبغة السرية من حيث شروط التنفيذ ويخضع الطرفان لكل الالتزامات العامة المتعلقة بالمحافظة على السرية.

### الفصل 15: النزاهة

يخضع كل المتدخلون مهما كانت صفتهم في تنفيذ هذا العقد لحساب الطرف الأول للأحكام التشريعية والترتيبية المتعلقة بمقاومة الفساد وتضارب المصالح.

### الفصل 16: فضّ النزاعات:

في حالة نشوب خلاف في تأويل أحكام هذا العقد، تبجّل، وجوبا، المساعي الصلحية. ولهذا الغرض تتولى أولا بلدية هرقلة مكاتبة اللجّنة المحدّثة بمقتضى الفصل(7) من الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرخ في 28جانفي2014 المتعلق بضبط شروط واجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية دون سواها لإقرار تسوية صلحيّة أو تقديم مقترح آخر لفض الخلاف.

وفي هذه الحالة تتمّ دعوة ممثل الهيئة الوطنيّة للمحامين لحضور الجلسة لفض النزاع المعروض عليها بالحسنى .

وبانقضاء أجل شهر من تاريخ توصل اللجنة بمكتوب البلدية دون فصل الخلاف ودياً، فيمكن للطرف الأكثر حرصا لمواصلة الإجراءات القانونية التي يراها للدفاع عن حقوقه لدى المحكمة المختصة.

### الفصل 17: مصاريف التسجيل:

تحمل مصاريف التسجيل على المحامي أو شركة المحاماة.

### الفصل 18: صحة العقد:

لا يكون هذا العقد نافذا إلا بعد إمضائه من قبل:

□ رئيس الجماعات المحلية: كاتب عام بلدية هرقلة

### الفصل 19: محلّ المخابرة:

عين كل طرف محل مخابرته في عنوانه المذكور أعلاه. غير أنة يمكن لأحد الطرفين تغيير ذلك بمقتضى رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ للطرف الآخر أو كذلك عن طريقإعلام بواسطة عدل التنفيذ.

### حـرّر بــــــ في .....

الإمضاءات

المحـــاميأو تجمع المحامين أو الشركة

بلدية هرقلة